



كتاب دوري رقم (١) لسنة ٢٠٢٦ بتاريخ ٢٠٢٦/١/٥

**بشأن توفيق أوضاع شركات الوساطة في التأمين والوساطة في إعادة التأمين القائمة
وقت العمل بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥
بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين وإعادة التأمين**

إحاقا للكتاب الدوري رقم (٤) لسنة ٢٠٢٥ بشأن توفيق أوضاع شركات الوساطة في التأمين والوساطة في إعادة التأمين القائمة وقت العمل بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ ولاسيما ضرورة الالتزام بموافاة الهيئة خلال شهر من تاريخ الاخطار بخطة معتمدة من مجلس إدارة الشركة بتوفيق أوضاعها مع أحكام القرار رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥، وعلى أن يكون مداها الزمني لا يجاوز المهلة المحددة بقانون التأمين الموحد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وكذا قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٥ بشأن مد مهلة توفيق الاوضاع وفقا لأحكام قانون التأمين الموحد والتي تنتهي في ٢٠٢٦/٧/١٠.

وحرصاً من الهيئة على ضمان استمرارية عمل تلك الشركات وإحكام الرقابة والاشراف عليها، فإنه يتعين على شركات الوساطة في التأمين والوساطة في إعادة التأمين الالتزام بتقديم خطة توفيق الأوضاع المشار إليها أعلاه في موعد أقصاه ٢٠٢٦/٢/١٥.

نائب رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. احمد عبد العزيز

